

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16846 - عن أبي هريرة قال : لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر : يا أبا بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال : لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله قال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه قال عمر : فوالله ما هو إلا أن رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق .

( حم خ ) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة ( 2 / 131 ) ص ( م د ت ن ح ه ق ) . ورواه ( عب ) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مثله